

المادة 1

يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام ترخيص الإعلانات ضمن مناطق البلديات لسنة 2018) ويقراً مع النظام رقم (76) لسنة 2016 المشار اليه فيما يلي بالنظام الأصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة 2

تعديل الفقرة (أ) من المادة (6) من النظام الأصلي بإلغاء البنود (3) و(13) و(14) و(15) و(17) و(18) و(22) و(23) و(25) و(26) و(27) الواردة فيها والاستعاضة عنها بما يلي:

وسيلة الإعلان بالدينار الأردني

3. لافتة تعريفية مثبتة على واجهة المبنى او المحل وتحمل اسم المؤسسة أو اسم الشركة بحجم :

أقل من 4 م 2

لا تقل عن 4 م 2 ولا تزيد على 8 م 2

أكثر من 8 م 2 8

12

20

13. لافتة إعلانية على سطح المبنى. 150

14. لافتة إعلانية على جدار مصمت (جدارية). 125

15. لافتة اعلانية

استثمارية (نظام موبلي). 150

17. لافتة إعلانية استثمارية ذات الأبعاد:

(4×3)

(6×4)

100 (4×14)

125

18. لافتة إعلانية ذات مواصفات خاصة امام المحلات التجارية داخل حدود العقار . 125
22. لافتة إعلانية استثمارية على جسور وأنفاق السيارات وجسور المشاة . 150
23. لافتة إعلانية على مظلات مواقف الباصات . 75
25. لافتة إعلانية على الواجهات الزجاجية . 75
26. لافتة إعلانية استثمارية رقمية أو إلكترونية . 400
27. لافتة تعريفية ذات مواصفات خاصة موضوعة بشكل منفصل او ضمن حدود المبنى . 400